# الصَّوَاعِقُ الكِبَارُ

# لِصَعْقِ

# «صَالِحِ بنِ عَبْدِ اللهِ العُصَيْمِيِّ» لإِنْكَارِهِ: لِصِفَةِ الظِّلِّ للهِ الوَاحِدِ القَهَّارِ


بقَلَمِ:

أَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ العُرَيْفِيِّ الأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ، وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

## دُرَّةٌ نَادِرَةٌ

## لاَ نُزِيلُ صِفَةً مِمَّا وَصَفَ اللهُ بِهَا نَفْسَهُ أَوْ وَصَفَهُ بِهَا الرَّسُولُ ﷺ

**عَنِ الإِمَامِ أَحْمَدَ رحمه الله قَالَ: (وَلَا نُزِيلُ عَنِ اللهِ تَعَالَىٰ صِفَةً مِنْ صِفَاتِهِ، لأَجْلِ بِشَنَاعَةٍ شُنِّعَتْ).**

**أَثَرٌ صَحِيحٌ**

أَخْرَجَهُ غُلَامُ الخَلَّالِ فِي «السُّنَّةِ» (ص٥٠٤ ح٣٥) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا حَنْبَلٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ فَذَكَرَهُ مُطَوَّلاً.

**قُلْتُ**: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَنَقَلَهُ عَنْهُ ابنُ القَيِّمِ فِي «الرُّوحِ» (ص٢٩١)، وَابنُ قُدَامَةَ فِي «لُمْعَةِ الاعْتِقَادِ» (ص٣٥).

**وَعَنِ الإِمَامِ إِسْحَاقَ بنِ رَاهَوَيْه رحمه الله قَالَ: (لَا نُزِيلُ صِفَةً مِمَّا وَصَفَ اللهُ بِهَا نَفْسَهُ، أَوْ وَصَفَهُ بِهَا الرَّسُولُ ﷺ عَنْ جِهَتِهَا لَا بِكَلَامٍ، وَلَا بِإِرَادَةٍ؛ إِنَّمَا يَلْزَمُ الْمُسْلِمَ الْأَدَاءُ، وَيُوقِنُ بِقَلْبِهِ، أَنَّ مَا وَصَفَ اللهُ بِهِ نَفْسَهُ فِي الْقُرْآنِ، إِنَّمَا هِيَ صِفَاتُهُ، وَلَا يَعْقِلُ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، وَلَا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ تِلْكَ الصِّفَاتِ؛ إِلَّا بِالْأَسْمَاءِ الَّتِي عَرَّفَهُمْ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِمَّا أَنْ يُدْرِكَ أَحَدٌ مِنْ بَنِي آدَمَ تِلْكَ الصِّفَاتِ فَلَا يُدْرِكُهُ أَحَدٌ).**

ذَكَرَهُ ابنُ تَيْمِيَّةَ فِي «الفَتَاوَىٰ» (ج٤ ص١٨٥)، وَفِي «التِّسْعِينِيَّةِ» (ج٢ ص٤٢٢).

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

## المُقَدِّمَةُ

الحَمْدُ للهِ الوَاحِدِ القَهَّارِ، العَزِيزِ الغَفَّارِ، أَنْعَمَ عَلَيْنَا بِالنِّعَمِ الغِزَارِ، وَمَنَّ عَلَيْنَا بِالنَّبِيِّ المُخْتَارِ، مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الأَبْرَارِ ﷺ، وَعَلَىٰ آلِهِ الأَطْهَارِ، وَصَحَابَتِهِ المُصْطَفِينَ الأَخْيَارِ.

أَمَّا بَعْدُ،

فَمِنْ أَعْظَمِ الأَخْطَاءِ الجَهْلِ فِي بَنِي آدَمَ؛ بِصِفَاتِ البَارِي سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وَالخَوْضِ فِيهَا بِلاَ عِلْمٍ، وَكِتَابٍ مُنِيرٍ.

وَمِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ فِي الصِّفَاتِ إِثْبَاتِ نُعُوتِ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ، وَالكَلاَمِ فِيهَا بِعِلْمٍ وَاضِحٍ.

**قَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الفَتَاوَىٰ» (ج٣ ص٣٣٣)**: (وَأَمَّا الْعِلْمُ فَيُرَادُ بِهِ فِي الْأَصْلِ نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: الْعِلْمُ بِهِ نَفْسِهِ؛ وَبِمَا هُوَ مُتَّصِفٌ بِهِ مِنْ نُعُوتِ الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، وَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ أَسْمَاؤُهُ الْحُسْنَىٰ). اهـ

**وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «دَرْءِ تَعَارضِ العَقْلِ والنَّقْلِ» (ج١٠ ص٨٣)**: (مِنْ أَعْظَمِ الفِرْيَةِ عَلَىٰ رَبِّ العَالمِينَ، وأَعْظَمِ الجَهْلِ بِمَا هُوَ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ مِنْ نُعُوتِ الكَمَالِ). اهـ

**وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ** رحمه الله **فِي «العُلوِّ»** (ج٢ ص١٣٠٣): (فَإِنَّنَا إِذَا أَثْبَتْنَا نُعُوتَ الْبَارِي، وَقُلْنَا تُمَرُّ كَمَا جَاءَتْ؛ فَقَدْ آمَنَّا بِأَنَّهَا صِفَاتٌ). اهـ

**وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ** رحمه الله **فِي «العُلُوِّ»** (ج٢ ص١١٧٨): (وَمَا جَاءَ بِهِ المُرْسَلُونَ إِلَىٰ أُمَمِهِمْ مِنْ إِثْبَاتِ نُعُوتِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ، فَالْحَمْدُ للهِ عَلَىٰ الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ). اهـ

**قُلْتُ**: وَلَمَّا أَنْكَرَ «**صَالِحٌ العُصَيْمِيُّ**» صِفَةَ «**الظِّلِّ للهِ تعالىٰ**»، كَتَبْتُ رَدّاً مُخْتَصَراً عَلَيْهِ؛ سَمَّيْتُهُ بـ: «**الصَّوَاعِقِ الكِبَارِ لِصَعْقِ «صَالِحِ بنِ عَبْدِ اللهِ العُصَيْمِيِّ» لِإِنْكَارِهِ: لِصِفَةِ الظِّلِّ للهِ الوَاحِدِ القَهَّارِ**»؛ سَائِلاً المَوْلَىٰ عَزَّ وَجَلَّ التَّوفِيقَ والسَّدَادَ، والهَدْيَ والرَّشَادَ.

**كَتَبَهُ:**

**أَبُو الحَسَنِ الأَثَرِيُّ**

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

# ذِكْرُ الدَّلِيلِ
# عَلَى قَوْلِ المُخَالِفِ للكِتَابِ والسُّنَّةِ

* **قَالَ صَالِحٌ العُصَيْمِيُّ: (يَقُولُ هَذَا السَّائِلُ هَلْ يُسْتَدَلُّ بِحَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ فِي السَّبْعَةِ الَّذِينَ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ، عَلَىٰ أَنَّ للهِ صِفَةً تُسَمَّىٰ صِفَةَ الظِّلِّ أَمْ هَذَا مُخَالِفٌ لِمَنْهَجِ السَّلَفِ؟.**

**الجَوَابُ**: إِنَّهُ لَا يُعْلَمُ مِنْ قَوْلٍ بِأَنَّ هَذَا الحَدِيثَ دَلِيلٌ عَلَىٰ إِثْبَاتِ: «**صِفَةِ الظِّلِّ**»، إِلَّا لِبَعْضِ مَشَايِخِنَا مِنْ عُلَمَاءِ هَذِهِ البِلَادِ[1]، وَأَمَّا السَّلَفُ الأَقْدَمُونَ فَلَيْسَ فِي كَلَامِ أَحَدٍ

---

(١) **قُلْتُ**: العِبْرَةُ بِالدَّلِيلِ فَإِذَا كَانَتْ الصِّفَةُ ثَابِتَةٌ، فَيَجِبُ إِثْبَاتُهَا.

وَإِمْرَارُ السَّلَفِ الأَقْدَمُونَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعُونَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ لَهَا عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وَلَمْ يَتَعَرَّضُوا لَهَا بِتَأْوِيلٍ، وَلاَ تَعْطِيلٍ كَمَا فَعَلْتَ أَنْتَ يَا «**العُصَيْمِيُّ**».

**قَالَ الإِمَامُ ابنُ القَيِّمِ** رَحِمَهُ اللهُ **فِي «الصَّوَاعِقِ المُرْسَلَةِ» (ج١ ص٢١٠)؛ عَنِ اعْتِقَادِ الصَّحَابَةِ فِي الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ**: (لَمْ يَتَنَازَعُوا فِي تَأْوِيلِ آيَاتِ الصِّفَاتِ، وأَخْبَارِهَا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، بَلْ اتَّفَقَتْ كَلِمَتُهُمْ، وكَلِمَةُ التَّابِعِينَ بَعْدَهُمْ عَلَىٰ إِقْرَارِهَا وإِمْرَارِهَا؛ مَعَ فَهْمِ مَعَانِيهَا وإِثْبَاتِ حَقَائِقِهَا.

وهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهَا أَعْظَمُ النَّوْعَيْنِ بَيَانًا، وأَنَّ العِنَايَةَ ببَيَانِهَا أَهَمُّ؛ لأَنَّهَا مِنْ تَمَامِ تَحْقِيقِ الشَّهَادَتَيْنِ وإِثْبَاتُهَا مِنْ لَوَازِمِ التَّوْحِيدِ؛ فَبَيَّنَهَا اللهُ تَعَالَىٰ، ورَسُولهُ ﷺ بَيَانًا شَافِيًا لاَ يَقَعُ فِيهِ لِبْسٌ، ولا إِشْكَالٌ يُوقِعُ الرّاسِخِينَ فِي العِلْمِ فِي مُنَازعةٍ؛ وَلاَ اشْتِبَاه). اهـ

مِنْهُمْ إِثْبَاتُ الظِّلِّ للهِ صِفَةً[١]؛ بَلْ فِي كَلَامِ بَعْضِ الأَئِمَّةِ إِبْطَالُ[٢] ذَلِكَ وَتَزْيِيفُهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَىٰ أُصُولِهِمْ[٣] فِي الصِّفَاتِ مِمَّا يُخَالِفُ أَهْلَ السُّنَّةِ، لَكِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ رَحِمَهُمُ اللهُ تَعَالَىٰ لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ مِمَّنْ تَكَلَّمَ فِي الصِّفَاتِ إِثْبَاتَ الظِّلِّ صِفَةً[٤] مِنْ صِفَاتِ اللهِ).[٥] اهـ

---

(١) **قُلْتُ**: بَلْ «**صِفَةُ الظِّلِّ**» للهِ تَعَالَىٰ ثَابِتَةٌ؛ بِإِجْمَاعِ السَّلَفِ، فَلِمَاذَا تَكْذِبْ عَلَىٰ السَّلَفِ أَيُّهَا «**العُصَيْمِيُّ**».

**قُلْتُ**: بَلْ خَالَفَ عَدَدٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ؛ السَّلَفَ الصَّالِحِ فِي إِثْبَاتِ: «**الظِّلِّ**» للهِ تَعَالَىٰ، وقَالُوا أَنَّ المُرَادَ بقَوْلِهِ ﷺ: (**يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ**)؛ أَيْ: فِي «**ظِلِّ العَرْشِ**»، كَمَا قَرَّرَهُ البَيْهَقِيُّ فِي «الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ» (ج٣ ص٩٥٥ و٩٥٦)، وَغَيْرُهُ، **وَهُوَ قَوْلُ**: اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ للبُحُوثِ العِلْمِيَّةِ فِي السُّعُودِيَّةِ (ج٢ ص٤٨٧)، لِاسْتِدْلَالِهِمْ بِالأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ فِي «**ظِلِّ العَرْشِ**»، وَقَدْ رَدَّ **هَذَا القَوْلُ العَلَّامَةُ الشَّيْخُ ابنُ بَازٍ** رَحِمَهُ اللهُ فِي «**الفَتَاوَىٰ**» (ج٢٨ ص٤٠٢)، **وَفَصَّلَ فِيهِ شَيْخُنَا العَلَّامَةُ المُحَدِّثُ فَوْزِيُّ بنُ عَبْدِ اللهِ الحُمَيْدِيُّ الأَثَرِيُّ حَفِظَهُ اللهُ فِي «فَرَحِ الأَفْوَاهِ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ الظِّلِّ للهِ تَعَالَىٰ»**، وَبَيَّنَ مُخَالَفَتَهُمْ فِي ذَلِكَ لِلسَّلَفِ الصَّالِحِ، فَرَاجِعْهُ.

(٢) **قَالَ الإِمَامُ ابنُ البَنَّاءِ** رَحِمَهُ اللهُ **فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ المُبْتَدِعَةِ»** (ص١٥٣): (وَأَصْحَابُ الحَدِيثِ: يُمِرُّونَهَا كَمَا جَاءَتْ مِنْ غَيْرِ إِبْطَالٍ، ولاَ تَأْوِيلٍ). اهـ

**وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ** رَحِمَهُ اللهُ **فِي «السُّنَّةِ»** (ص٢١٢): (أَنَّا نَرْوِي هَذِهِ الأَحَادِيثَ كَمَا جَاءَت). اهـ

**وَقَالَ الإِمَامُ الخَطَّابِيُّ** رَحِمَهُ اللهُ **فِي «مَعَالِمِ السُّنن»** (ج٣ ص٥٥٥): (**مَذْهَبُ عُلَمَاءِ السَّلَفِ، وأَئِمَّةِ الفُقَهَاءِ**: أَنْ يَجْرُوا مِثْلَ هَذِهِ الأَحَادِيثِ عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وأَنْ لا يُرِيغُوا لَهَا المَعَانِي، ولا يَتَأَوَّلُوهَا لِعِلْمِهِمْ بقُصُورِ عِلْمِهِمْ عَنْ دَرْكِهَا). اهـ

(٣) **قُلْتُ**: هُنَا أَقَرَّ «**العُصَيْمِيُّ**» أَنَّ أُصُولَ أَهْلِ السُّنَّةِ تُخَالِفُ مَنْ أَبْطَلَهَا وَزَيَّفَهَا، وَمَعَ ذَلِكَ تَرَكَ أُصُولَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، بِإِمْرَارِهَا كَمَا جَاءَتْ، وَاتَّبَعَ الخَلَفَ مِمَّنْ خَالَفَهُمْ وَأَبْطَلَهَا وَعَطَّلَهَا!!، فَكَيْفَ يُقَرِّرُ أُصُولَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَيَتْرُكُهَا، وَهِيَ أُصُولٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهَا فِي المُعْتَقَدِ، فَيَتْرُكُهَا لِقَوْلِ أَفْرَادٍ مِنَ المُتَأَخِّرِينَ!.

(٤) **قُلْتُ**: فَهُوَ يُقَرِّرُ أَنَّ «**الظِّلَّ**»، لَيْسَ بِصِفَةٍ!!.

(٥) «التَّوَاصُلُ المَرْئِيُّ» بِعُنْوَانِ: «نَفْيُ صَالِحٍ العُصَيمِيِّ لِصِفَةِ الظِّلِّ للهِ تَعَالَىٰ – قَنَاةُ أَهْلِ الحَدِيثِ» فِي سَنَةِ: (١٤٤٢هـ).

**قُلْتُ**: وَهَذَا السَّؤَالُ بِنَفْسِهِ قَدْ سُئِلَ بِهِ الشَّيْخُ ابنُ بَازٍ رحمه الله، وَأَجَابَ بِهِ بِعَقِيدَةِ السَّلَفِ، وَأَمَّا «**العُصَيْمِيُّ**» فَعَطَّلَهَا عَلَىٰ طَرِيقَةِ الخَلَفِ فَلَمْ يُسَلِّمْ للحَدِيثِ، وَلَمْ يُسَلِّمْ لِقَوَاعِدِ السَّلَفِ فِي إِمْرَارِ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ جَهْلِهِ فِي «**بَابِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ**».

**فَقَدْ سُئِلَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيزِ بنُ بَازٍ رحمه الله فِي «الفَتَاوَىٰ» (ج٢٨ ص٤٠٢)؛ عَنْ حَدِيثِ: السَّبْعَةِ الَّذِينَ يُظِلُّهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلّ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ، فَهَلْ يُوصَفُ اللهُ تَعَالىٰ بأَنَّ لَهُ ظِلاًّ؟.**

**فَأَجَابَ** رحمه الله: (نَعَمْ: كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ، وفِي بَعْضِ الرِّوايَاتِ: «**فِي ظِلِّ عَرْشِهِ**»[1]، لَكِنْ فِي الصَّحِيحَيْنِ: «**فِي ظِلِّهِ**»، فَهُوَ لَهُ **ظِلٌّ يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ، لَا نَعْلَمُ كَيْفِيَّتَهُ** مِثْلُ: سَائِرِ الصِّفَاتِ، **وَالبَابُ وَاحِدٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعة**، وَاللهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ).اهـ

❁ ❁ ❁

(١) وَرِوَايَاتُ: «**فِي ظِلِّ عَرْشِهِ**» كُلُّهَا مُنْكَرَةٌ لَا تَصِحُّ، فَافْهَمْ لِهَذَا تَرْشَدْ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

## لاَ نَسْتَوْحِشُ أَنْ نُثْبِتَ صِفَةَ: «الظِّلِّ» للهِ تَعَالَى، وَقَدْ ثَبَتَتْ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَبِإِجْمَاعِ السَّلَفِ

عَنِ الإِمَامِ عَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ الحُمَيْدِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ ذَكَرَ حَدِيثَ: (إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ يَعْنِي بِيَدَيْهِ) فَقَالَ: (لَا نَقُولُ غَيْرُ هَذَا عَلَىٰ التَّسْلِيمِ، وَالرِّضَا بِمَا جَاءَ بِهِ القُرْآنُ وَالحَدِيثُ، وَلَا نَسْتَوْحِشُ أَنْ نَقُولَ: كَمَا قَالَ القُرْآنُ وَالحَدِيثُ).

**أَثَرٌ صَحِيحٌ**

أَخْرَجَهُ ابنُ مَنْدَه في «التَّوْحِيدِ وَمَعْرِفَةِ أَسْمَاءِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَصِفَاتِهِ عَلَىٰ الاتِّفَاقِ وَالتَّفَرُّدِ» (ج٣ ص٣٠٩ ح٩٠٣) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عُمَرَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بنُ مُوْسَىٰ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ الزُّبَيرِ الحُمَيدِيُّ فَذَكَرَهُ.

**قُلْتُ**: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

❁ ❁ ❁

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

# فَتْوَى

## العَلاَّمَةِ الفَقِيهِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ رحمه الله

## فِي

## أَنَّ قَوْلَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، هُوَ النَّصُّ مِنَ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَهَذَا هُوَ الإِجْمَاعُ، وَلاَ حَاجَةَ أَنْ نَبْحَثَ عَنْ قَوْلٍ لِصَحَابِيٍّ مَوْقُوفاً عَلَيْهِ فِي حُكْمٍ مِنَ الأَحْكَامِ؛ فَإِنْ وُجِدَ فَبِهَا وَنِعْمَتْ، وَإِلاَّ فَلاَ

قَالَ العَلَّامَةُ الفَقِيهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ رحمه الله فِي «التَّعْلِيقِ عَلَىٰ صَحِيحِ البُخَارِيِّ» (ج٢ ص٥٩٩): (فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ نَعْلَمُ إِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ؟.

**قُلْنَا**: الصَّحَابَةُ عَرَبٌ، وَيَعْرِفُونَ اللِّسَانَ العَرَبِيَّ، وَيَعْرِفُونَ مَدْلُولَهُ، فَإِذَا لَمْ يَرِدْ عَنْهُمْ تَفْسِيرُ القُرْآنِ، أَوِ السُّنَّةِ بِخِلَافِ ظَاهِرِهَا؛ فَهُمْ: قَدْ أَخَذُوا بِظَاهِرِهَا بِإِجْمَاعِهِمْ، وَلِهَذَا اسْتَدَلَّ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَىٰ إِجْمَاعِ السَّلَفِ عَلَىٰ: «**عُلُوِّ اللهِ**»؛ بِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ حَرْفٌ وَاحِدٌ عَنِ السَّلَفِ: **أَنَّ اللهَ لَيْسَ فَوْقَ السَّمَاءِ، أَوْ لَيْسَ فِي العُلُوِّ**؛ فَإِذَا لَمْ يَنْفُوا ظَاهِرَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَهُمْ: قَائِلُونَ بِهِ، آخِذُونَ بِهِ، فَيَكُونُ الكِتَابُ، وَالسُّنَّةُ، وَالإِجْمَاعُ؛ كُلُّهَا دَلَّتْ: «**عَلَىٰ رُؤْيَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ**»، وَلَا غَرَابَةَ). اهـ

**وَقَالَ العَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ** رحمه الله **فِي «الجَوَابِ المُخْتَارِ»** (ص٢٦): (**القَاعِدَةُ العَامَّةُ**: عِنْدَ السَّلَفِ مِنْ أَنَّ نُصُوصَ الصِّفَاتِ تَجْرِي عَلَىٰ ظَاهِرِهَا اللَّائِقُ بِاللهِ تَعَالَىٰ بِلاَ كَيْفٍ؛ كَمَا اشْتَهَرَ عَنْهُمْ قَوْلُهُمْ: (**أَمِرُّوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلاَ كَيْفٍ**).

* **وهَذِهِ القَاعِدَةُ**: تَجْرِي عَلَىٰ كُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِ النُّصُوصِ، وإِنْ لَمْ يَنُصُّوا عَلَيْهِ بعَيْنِهِ، ولا يُمْكِنُنا أَنْ نُخْرِجَ عَنْهَا نَصّاً وَاحِداً إلاَّ بدَلِيلٍ عَنِ السَّلَفِ أَنْفُسِهِمْ، **وَلَوْ قُلْنَا**: إِنَّهُ لاَبَدَّ أنْ يَنُصُّوا عَلَىٰ كُلِّ نَصٍّ بعَيْنِهِ لَمْ يَكُنْ لهَذِهِ القَاعِدَةِ فَائِدَة). اهـ

**وَقَالَ شَيْخُ شَيْخِنَا العَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ** رحمه الله **فِي «شَرْحِ القَوَاعِدِ المُثْلَىٰ»** (ص٢٧١)؛ **بَعْدَ مَا ذَكَرَ أَنَّ الحُكْمَ بَيْنَ النَّاسِ يَكُونُ بالعِلْمِ والإِنْصَافِ، لاَ بالجَهْلِ**: (**إِذَنْ: فَيُشْتَرَطُ لِهَذَا التَّتَبُّعِ**: أَنْ يَكُونَ بِعِلْمٍ وَإِنْصَافٍ، فَإِنْ كَانَ بِجَهْلٍ، فَإِنَّهُ لاَ يُمْكِنُ أَنْ يَعْرِفَ أَنَّهُ مُطَابِقٌ؛ لأَنَّهُ جَاهِلٌ.

* **وَالجَاهِلُ**: كَيْفَ يَعْرِفُ أَنَّ هَذَا المَذْهَبَ مُطَابِقٌ لِمَا دَلَّ عَلَيْهِ الكِتَابُ، والسُّنَّةُ، وَإِنْ كَانَ بِغَيْرِ إِنْصَافٍ؛ فَإِنَّهُ سَيُكَابِرُ، **وَيَقُولُ**: هَذَا لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ!(١)). اهـ

(١) كَمَا زَعَمَ: «**العُصَيمِيُّ**» أَنَّ أَحَادِيثَ: «**الظِّلِّ**» لَمْ تَدُلْ عَلَىٰ: «**صِفَةِ الظِّلِّ**» للهِ تَعَالَىٰ، فَحَكَمَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَلَا إِنْصَافٍ، فَوَقَعَ فِي الجَهْلِ، وَلَابُدَّ.

**قُلْتُ**: وَالحَقُّ فِي «**صِفَةِ الظِّلِّ**» مَعَ مَذْهَبِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَلَابُدَّ.

**قَالَ شَيْخُ شَيْخِنَا العَلاَّمَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ** رحمه الله **فِي «شَرْحِ القَوَاعِدِ المُثْلَىٰ»** (ص٢٧٢): (**فَتَعَيَّنَ**: أَنْ يَكُونَ الحَقُّ فِيمَا قَالَهُ السَّلَفُ دُونَ غَيْرِهِمْ). اهـ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

## ذِكْرُ الدَّلِيلِ
## عَلَى أَنَّ القَاعِدَةَ وَاحِدَةٌ فِي الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ طَرِيقَةَ السَّلَفِ قَائِمَةٌ عَلَىٰ أَنْ يُوصَفَ اللهُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ، أَوْ عَلَىٰ لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ نَفْيًا وَإِثْبَاتًا، مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِّيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ.

**قُلْتُ**: وَكَذَا إِمْرَارُ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، والتَّسْلِيمِ لَهَا، وعَدَمِ إِنْكَارِهَا، **لأَنَّ القَاعِدَةَ وَاحِدَةٌ فِي: «تَوْحِيدِ الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ»**، لَا تَتَغيَّرُ، وَلَا تَتَبدَّلُ فِي إِثْبَاتِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ عَلَىٰ ظَاهِرِ النُّصُوصِ.(١)

**فَعَنِ الإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ الخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: (أَمَّا الكَلَامُ فِي الصِّفَاتِ، فَإِنَّ مَا رُوِيَ مِنْهَا فِي السُّنَنِ الصِّحَاحِ، مَذْهَبُ السَّلَفِ: إِثْبَاتُهَا، وَإِجرَاؤُهَا عَلَىٰ ظوَاهِرِهَا، وَنَفْيُ الكَيْفِيَةِ وَالتَّشْبِيهِ عَنْهَا، وَقَدْ نَفَاهَا قَوْمٌ، فَأَبْطَلُوا مَا أَثبَتَهُ اللهُ، وَحَقَّقَهَا قَوْمٌ مِنَ المُثْبِتِينَ، فَخَرَجُوا فِي ذَلِكَ إِلَىٰ ضَرْبٍ مِنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّكْيِّيفِ، وَالقَصْدُ إِنَّمَا هُوَ سُلُوكُ الطَّرِيقَةِ المُتَوَسِّطَةِ بَيْنَ الأَمْرَيْنِ، وَدِينُ اللهِ تَعَالَىٰ بَيْنَ الغَالِي فِيْهِ، وَالمُقَصِّرِ عَنْهُ).**

**أَثَرٌ صَحِيحٌ**

---

(١) وانظر: «جُزْءً فِيهِ: تَخْرِيجُ آثَارِ السَّلَفِ فِي كَيْفِيَّةِ إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ» لِشَيْخِنَا العَلاَّمَةِ فَوْزِيِّ الأَثَرِيِّ.

أَخْرَجَهُ الذَّهَبِيُّ في «العَرْشِ» (ج٢ ص٤٥٧)، وَفِي «العُلُوِّ لِلْعَلِيِّ الغَفَّارِ» (ص٢٥٣ ح٥٧٧)، وَفِي «السِّيَرِ» (ج١٣ ص٤٢٥)، وَفِي «تَذْكِرَةِ الحُفَّاظِ» (ج٣ ص٢٢٥)، وَفِي «تَارِيخِ الإِسْلَامِ» (ج١٠ ص١٧٥)، وَابنُ قُدَامَةَ في «ذَمِّ التَّأْوِيلِ» (ص١٣)، مِنْ طَرِيقِ المُبَارَكِ بنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيِّ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بنُ مَرْزُوقٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، أَنْبَأَنَا الحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الخَطِيبُ -وَهُوَ في «جَوَابِهِ في الصِّفَاتِ» (ص٧٤)- بِهِ.

**قُلْتُ**: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

**وَعَنِ الإِمَامِ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ قَالَ: (مَا جَاءَ فِي الصِّفَاتِ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَىٰ، أَوْ رُوِيَ بالأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ، فَمَذْهَبِ السَّلَفِ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِم إِثْبَاتُهَا وإِجْرَاؤُهَا عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وَنَفْيِ الْكَيْفِيَّةِ عَنْهَا؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي الصِّفَاتِ فَرْعٌ عَلَىٰ الْكَلَامِ فِي الذَّاتِ وَإِثْبَاتُ الذَّاتِ إِثْبَاتُ وُجُودٍ لَا إِثْبَاتُ كَيْفِيَّةٍ، فَكَذَلِكَ إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ، وَعَلَىٰ هَذَا مَضَىٰ السَّلَفُ كُلُّهُمْ).**

**أَثَرٌ صَحِيحٌ**

أَخْرَجَهُ ابنُ قُدَامَةَ في «ذَمِّ التَّأْوِيلِ» (٤٠) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَىٰ بنِ مُحَمّدٍ بِهِ.

**قُلْتُ**: وهَذَا سَندهُ صَحِيحٌ.

**وَقَالَ الإِمَامُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ المَالِكِيُّ ﷺ في «التَّمْهِيدِ» (ج٧ ص١٤٥)**: (أَهْلُ السُّنَّةِ: مُجْمِعُونَ عَلَىٰ الإِقْرَارِ **بِالصِّفَاتِ الوَارِدَةِ كُلِّهَا فِي القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ**، وَالإِيمَانِ بِهَا، وَحَمْلِهَا عَلَىٰ الحَقِيقَةِ لَا عَلَىٰ المَجَازِ؛ إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُكَيِّفُونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَلَا يَحُدُّونَ فِيهِ صِفَةً مَحْصُورَةً). اهـ

**وَقَالَ الحَافِظُ ابنُ عَبْدِ البَرِّ** رحمه الله **في «التَّمْهِيدِ»** (ج٧ ص١٤٨): (الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ، وَأَئِمَّةُ الفِقْهِ وَالْأَثَرِ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ وَمَا أَشْبَهَهَا؛ الإِيمَانُ بِمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا، وَالتَّصْدِيقُ بِذَلِكَ، وَتَرْكُ التَّحْدِيدِ، وَالكَيْفِيَّةِ فِي شَيْءٍ مِنْهُ).اهـ

**وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ** رحمه الله **في «الفَتَاوَىٰ»** (ج٥ ص١٩٥): (وَمَذْهَبُ سَلَفِ الأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا، **أَنْ يُوصَفَ اللهُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ** ﷺ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ؛ وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ، **فَلَا يَجُوزُ نَفْيُ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَىٰ الَّتِي وَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ**). اهـ

**وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ** رحمه الله **في «التَّدْمُرِيَّةِ»** (ص٧): (التَّوْحِيدُ فِي الصِّفَاتِ فَالأَصْلُ فِي هَذَا البَابِ أَنْ يُوصَفَ اللهُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَبِمَا وَصَفَتْهُ بِهِ رُسُلُهُ: نَفْيًا وَإِثْبَاتًا؛ فَيُثْبِتُ لِلَّهِ مَا أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ، وَيَنْفِي عَنْهُ مَا نَفَاهُ عَنْ نَفْسِهِ.

وَقَدْ عُلِمَ أَنَّ طَرِيقَةَ سَلَفِ الأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا: إِثْبَاتُ مَا أَثْبَتَهُ مِنْ الصِّفَاتِ مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ.

وَكَذَلِكَ يَنْفُونَ عَنْهُ مَا نَفَاهُ عَنْ نَفْسِهِ مَعَ إِثْبَاتِ مَا أَثْبَتَهُ مِنْ الصِّفَاتِ، مِنْ غَيْرِ إِلْحَادٍ: لَا فِي أَسْمَائِهِ، وَلَا فِي آيَاتِهِ؛ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ ذَمَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ وَآيَاتِهِ).اهـ

**وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ** رحمه الله **في «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ»** (ج١ ص٢٧٠): (**إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ لِلَّهِ هُوَ مَذْهَبُ جَمَاهِيرِ الأُمَّةِ سَلَفِهَا وَخَلَفِهَا**، وَهُوَ مَذْهَبُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ المُتَّبَعِينَ، وَأَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ). اهـ

**وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ** رحمه الله **فِي «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ» (ج٢ ص٥٢٣)**: (طَرِيقَةُ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا: أَنَّهُمْ يَصِفُونَ اللهَ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولَهُ: مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ: إِثْبَاتٌ بِلَا تَمْثِيلٍ، وَتَنْزِيهٌ بِلَا تَعْطِيلٍ، إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ، وَنَفْيُ مُمَاثَلَةِ المَخْلُوقَاتِ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ فَهَذَا رَدٌّ عَلَىٰ المُمَثِّلَةِ، ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [سُورَةُ الشُّورَىٰ: ١١] رَدٌّ عَلَىٰ المُعَطِّلَةِ). اهـ

**وَقَالَ الإِمَامُ أَبُو نَصْرٍ السِّجْزِيُّ** رحمه الله **فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ مَنْ أَنْكَرَ الحَرْفَ والصَّوْتَ» (ص١٢٢)**: (وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُوصَفَ اللهُ سُبْحَانَهُ إِلاَّ بَمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، أَوْ وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ، وذَلِكَ إِذَا ثَبَتَ الحَدِيثُ، وَلَمْ يبقَ شُبْهَةٌ فِي صِحَّتِهِ). اهـ

**وَقَالَ الإِمَامُ ابنُ أَبِي العَزِّ الحَنَفِيُّ** رحمه الله **فِي «شَرْحِ العَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ» (ج١ ص٢٦١)**: (الوَاجِبُ أَنْ يُنْظَرَ فِي هَذَا البَابِ – أَعْنِي بَابَ الصِّفَاتِ – فَمَا أَثْبَتَهُ اللهُ تَعَالَىٰ، ورَسُولُهُ ﷺ أَثْبَتْنَاهُ، وَمَا نَفَاهُ اللهُ تَعَالَىٰ، ورَسُولُهُ ﷺ نَفَيْنَاهُ.

وَالأَلْفَاظُ الَّتِي وَرَدَ بِهَا النَّصُّ يُعْتَصَمُ بِهَا فِي الإِثْبَاتِ وَالنَّفْيِ، فَنُثْبِتُ مَا أَثْبَتَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ ﷺ مِنَ الْأَلْفَاظِ وَالمَعَانِي، ونَنْفِي مَا نَفَتْهُ نُصُوصُهُمَا مِنَ الأَلْفَاظِ وَالمَعَانِي).اهـ

**وَقَالَ الإِمَامُ الخَطَّابِيُّ** رحمه الله **فِي «الغُنْيَةِ عَنِ الكَلَامِ وَأَهْلِهِ» (ص٣٣)**: (أَمَّا مَا سَأَلْتَ عَنْهُ مِنَ الصِّفَاتِ، **وَمَا جَاءَ مِنْهَا فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَإِنَّ مَذْهَبَ السَّلَفِ إِثْبَاتُهَا،** وإِجْرَاؤُهَا عَلَىٰ ظَوَاهِرِهَا، ونَفْيُ الكَيْفِيَّةِ، والتَّشْبِيهِ عَنْهَا). اهـ

**وَقَالَ الإِمَامُ أَبُو سُلَيْمَانَ الخَطَّابِيُّ** رحمه الله **في «أَعْلاَمِ الحَدِيثِ»** (ج١ ص٦٣٧): (هَذَا الحَدِيثُ، وَمَا أَشْبَهَهُ مِنَ الأَحَادِيثِ في الصِّفَاتِ **كَانَ مَذْهبُ السَّلفِ فِيهَا: الإيمَانُ بِهَا**، وَإِجْرَاؤُهَا عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، ونَفْيُ الكَيْفِيَّةِ عَنْهَا). اهـ

**وَقَالَ الإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيُّ** رحمه الله **في «عَقِيدَةِ السَّلفِ وَأَصْحَابِ الحَدِيثِ»** (ص١٦٠ و١٦٥): (أَصْحَابُ الحَدِيثِ - حَفِظَ اللهُ تَعَالَىٰ أَحْيَاءَهُمْ ورَحِمَ أَمْوَاتَهُمْ- يَشْهدُونَ للهِ تَعَالَىٰ بالوَحْدَانِيَّةِ، وَلِلرَّسُولِ ﷺ بِالرِّسَالَةِ وَالنُّبُوَّةِ، وَيَعْرِفُونَ رَبَّهُمْ عَزَّ وَجَلَّ بِصِفَاتِهِ الَّتِي نَطَقَ بَهَا وَحْيُهُ وتَنْزِيلُهُ، أَوْ شَهِدَ لَهُ بِهَا رَسُولُهُ ﷺ عَلَىٰ مَا وَرَدَتِ الأَخْبَارُ الصِّحَاحُ بِهِ، وَنَقَلَتِ العُدُولُ الثِّقَاتُ عَنْهُ، وَيُثْبِتُونَ لَهُ جَلَّ جَلاَلَهُ مَا أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ في كِتَابِهِ، وَعَلَىٰ لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، وَلاَ يَعْتَقِدُونَ تَشْبِيهًا لِصِفَاتِهِ بِصِفَاتِ خَلْقِهِ). اهـ

**وَقَالَ أَبُو القَاسِمِ الأَصْبَهَانِيُّ** رحمه الله **في «الحُجَّةِ»** (ج١ ص١٨٨): (الكَلاَمُ فِي صِفَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا جَاءَ مِنْهَا فِي كِتَابِ اللهِ، أَوْ رُوِيَ بِالأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ، **فَمَذْهَبُ السَّلَفِ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ: إِثْبَاتُهَا وَإِجرَاؤُهَا عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وَنَفْيُ الكَيْفِيَّةِ عَنْهَا**، وَقَدْ نَفَاهَا قَوْمٌ فأَبْطَلُوا مَا أَثْبَتَهُ اللهُ، وَذَهَبَ قَوْمٌ مِنَ المُثْبِتِينَ إِلَىٰ البَحْثِ عَنِ التَّكْيِّيفِ). اهـ

**وَقَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الفَتَاوَىٰ» (ج٦ ص ٣٣٥)**: (فَقَدْ ذَكَرَ مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ[1] الإِجْمَاعَ عَلَىٰ وُجُوبِ الإِفْتَاءِ فِي بَابِ الصِّفَاتِ بِمَا فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، دُونَ قَوْلِ جَهْمٍ المُتَضَمِّنِ لِلنَّفْيِ). اهـ

**وَقَالَ الإِمَامُ ابنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «لُمْعَةِ الاعْتِقَادِ» (ص٧)**: (وَعَلَىٰ هَذَا دَرَجَ السَّلَفُ، وَأَئِمَّةُ الخَلَفِ رضي الله عنهم، كُلُّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَىٰ: الإِقْرَارِ، وَالإِمْرَارِ، وَالإِثْبَاتِ، لَمَا وَرَدَ مِنَ الصِّفَاتِ فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِتَأْوِيلِهِ، وَقَدْ أُمِرْنَا بِالاقْتِفَاءِ لِآثَارِهِمْ، وَالاهْتِدَاءِ بِمَنَارِهِمْ، وَحُذِّرْنَا المُحْدَثَاتِ، وَأُخْبِرْنَا أَنَّهَا مِنَ الضَّلَالَاتِ).اهـ

**وَقَالَ الإِمَامُ الآجُرِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ص٢٥٣)**: (اعْلَمُوا وَفَّقَنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ لِلرَّشَادِ مِنَ القَوْلِ، وَالعَمَلِ؛ أَنَّ أَهْلَ الحَقِّ يَصِفُونَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ عَزَّ

---

(١) **فَعَنِ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بنِ الحَسَنِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (اتَّفَقَ الفُقَهَاءُ كُلُّهُمْ، مِنَ المَشْرِقِ إِلَىٰ المَغْرِبِ، عَلَىٰ الإِيمَانِ بِالقُرْآنِ، وَالأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَ بِهَا الثِّقَاتُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي صِفَةِ الرَّبِّ، مِنْ غَيْرِ تَغْيِيرٍ، وَفِي رِوَايَةٍ: [مِنْ غَيْرِ تَفْسِيرٍ]، وَلَا وَصْفٍ، وَلَا تَشْبِيهٍ، فَمَنْ فَسَّرَ اليَوْمَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَدْ خَرَجَ مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَصِفُوا، وَلَمْ يُفَسِّرُوا، وَلَكِنْ أَفْتَوْا، وَفِي رِوَايَةٍ: [وَلَكِنْ آمَنُوا] بِمَا فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، ثُمَّ سَكَتُوا، فَمَنْ قَالَ بِقَوْلِ جَهْمٍ، فَقَدْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ، لِأَنَّهُ قَدْ وَصَفَهُ بِصِفَةٍ: لَا شَيْءَ).**

**أَثَرٌ حَسَنٌ**

أَخْرَجَهُ اللالَكَائِيُّ فِي «الاعْتِقَادِ» (ج٣ ص٤٣٢)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «العُلُوِّ» تَعْلِيقًا (ص١١٣)، وَابنُ المُحِبِّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ العَالَمِينَ» (ق/ ٢٦٤/ ط)، وَابنُ قُدَامَةَ فِي «ذَمِّ التَّأْوِيلِ» (ص١٤) مِنْ طَرِيقِ دَاوُدَ بنِ طَلْحَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بنَ أَبِي حَنِيفَةَ الدَّوْسِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بنَ الحَسَنِ بِهِ.

**قُلْتُ**: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

وَجَلَّ، وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ، وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ الصَّحَابَةُ ﷺ، **وَهَذَا مَذْهَبُ الْعُلَمَاءِ مِمَّنِ اتَّبَعَ وَلَمْ يَبْتَدِعْ**، وَلَا يُقَالُ فِيهِ: كَيْفَ؟ بَلِ التَّسْلِيمُ لَهُ، وَالْإِيمَانُ بِهِ). اهـ

**وَقَالَ الإِمَامُ ابنُ البَنَّاءِ** رحمه الله **فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ المُبْتَدِعَةِ»** (ص١٥٣): (وَأَصْحَابُ الحَدِيثِ: يُمِرُّنَهَا كَمَا جَاءَتْ مِنْ غَيْرِ إِبْطَالٍ، ولاَ تَأْوِيلٍ). اهـ

**وَقَالَ الإِمَامُ ابنُ سُرَيْجٍ** رحمه الله **فِي «أَجْوبتِهِ فِي أُصُولِ الدِّينِ»** (ق/ ٣٧/ ط): (أَنَّ جَمِيعَ الآيِّ الوَارِدَةِ عَنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَاتِهِ وصِفَاتِهِ، وَالأَخْبَارِ الصَّادِقَةِ الصَّادِرَةِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي اللهِ تَعَالَىٰ وصِفَاتِهِ الَّتِي صَحَّحَهَا أَهْلُ النَّقْلِ، وَقَبِلَهَا النُّقَادُ الأَثْبَاتُ؛ يَجِبُ عَلَىٰ المُسْلِمِ المُؤْمنِ المُوْقِنِ: الإِيْمَانُ بِهَا). اهـ

**وَقَالَ العَلَّامَةُ أَبَا بَطِينَ** رحمه الله **فِي «الفَتَاوَىٰ»** (ج١ ص١١٤): (مُعْتَمَدُنَا فِي إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ عَلَىٰ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَمَهْمَا جَاءَ فِيهِمَا، فَهُوَ الحَقُّ وَالصِّدْقُ، لَا يَجُوزُ التَّعْرِيجُ عَلَىٰ مَا سِوَاهُ، **وَلَا الالْتِفَاتُ إِلَىٰ هَذَيَانٍ يُخَالِفُهُ**؛ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ- أَمَرَنَا بِالأَخْذِ بِكِتَابِهِ، وَالاقْتِدَاءِ بِرَسُولِهِ ﷺ، وَأَخْبَرَ عَنْ رَسُولِهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنْ أَتَّبِعُ إِلاَّ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾، وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾). اهـ

**وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيمَ** رَحِمَهُ اللهُ **فِي «الفَتَاوَىٰ» (ج١ ص٢٠٢)**: (وَالحَقُّ مَا عَلَيهِ أَهْلُ السُّنَّةِ، وَهُوَ: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ حَقِيقَةً، مَعَ قَطْعِهِمْ أَنَّ الجَمِيعَ لَا يُمَاثِلُ صِفَاتِ المَخْلُوقِينَ). اهـ

**وَقَالَ العَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُالعَزِيزِ بنُ بَازٍ** رَحِمَهُ اللهُ **فِي «أُصُولِ الإِيمَانِ» (ص٥٩)**: (فَوَاجِبٌ عَلَىٰ المُؤْمِنِ أَنْ يُؤْمِنَ بِكُلِّ مَا أَخْبَرَ اللهُ عَنْهُ، وَرَسُولُهُ ﷺ: مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ، وَيَعْرِفَهَا كَمَا جَاءَتْ؛ لَا يُغَيِّرُ، وَلَا يُبَدِّلُ، وَلَا يَزِيدُ، وَلَا يُنَقِّصُ، بَلْ يَعْرِفُهَا كَمَا جَاءَتْ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ، بَلْ تُثْبَتُ كَمَا أَثْبَتَهَا السَّلَفُ الصَّالِحُ). اهـ

**وَقَالَ شَيْخُ شَيخِنَا العَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بنُ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ** رَحِمَهُ اللهُ **فِي «فَتْحِ رَبِّ البَرِيَّةِ بِتَلْخِيصِ الحَمَوِيَّةِ» (ص١٤)**: (طَرِيقَتُهُمْ -يَعْنِي: أَهْلَ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ- فِي أَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ كَمَا يَأْتِي:

**أَوَّلاً: فِي الإِثْبَاتِ**: فَهِيَ إِثْبَاتُ مَا أَثْبَتَهُ اللهُ لِنَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ، أَوْ عَلَىٰ لِسَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ.

**ثَانِيًا: فِي النَّفْيِ**: فَطَرِيقَتُهُمْ نَفْيُ مَا نَفَاهُ اللهُ عَنْ نَفْسِهِ فِي كِتَابِهِ، أَوْ عَلَىٰ لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، مَعَ اعْتِقَادِهِمْ ثُبُوتُ كَمَالِ ضِدِّهِ للهِ تَعَالَىٰ.

**ثَالِثًا: فِيمَا لَمْ يَرِدْ نَفْيُهُ، وَلَا إِثْبَاتُهُ** مِمَّا تَنَازَعَ النَّاسُ فِيهِ كَالْجِسْمِ، وَالحَيِّزِ، وَالجِهَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَطَرِيقَتُهُمْ فِيهِ: التَّوَقُّفُ فِي لَفْظِهِ فَلَا يُثْبِتُونَهُ، وَلَا يَنْفُونَهُ، لِعَدَمِ وُرُودِ ذَلِكَ، وَأَمَّا مَعْنَاهُ فَيَسْتَفْصِلُونَ عَنْهُ، فَإِنْ أُرِيدَ بِهِ بَاطِلٌ يُنَزَّهُ اللهُ عَنْهُ؛ رَدُّوهُ، وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ حَقٌّ لَا يَمْتَنِعُ عَلَىٰ اللهِ؛ قَبِلُوهُ.

وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ هِيَ الطَّرِيقَةُ الوَاجِبَةُ، وَهِيَ القَوْلُ الوَسَطُ بَيْنَ أَهْلِ التَّعْطِيلِ، وَأَهْلِ التَّمْثِيلِ). اهـ

**وَقَالَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيزِ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ في «فَتَاوَىٰ نُورٍ عَلَىٰ الدَّرْبِ» (ج١ ص٧٩): (وَقَدْ أَجْمَعَ السَّلَفُ[1] عَلَىٰ أَنَّ الوَاجِبَ فِي صِفَاتِ الرَّبِّ وأَسْمَائِهِ: إِمْرَارُهَا كَمَا جَاءَتْ، وَاعْتِقَادُ مَعْنَاهَا، وَأَنَّهُ حَقٌّ يَلِيقُ بِاللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وَأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ صِفَاتِهِ إِلاَّ هُوَ، كَمَا أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ ذَاتِهِ إِلاَّ هُوَ، فَالصِّفَاتُ كَالذَّاتِ،** فَكَمَا أَنَّ الذَّاتَ يَجِبُ إِثْبَاتُهَا للهِ، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هُوَ الكَامِلُ فِي ذَلِكَ، فَهَكَذَا صِفَاتُهُ يَجِبُ إِثْبَاتُهَا لَهُ سُبْحَانَهُ مَعَ الإِيْمَانِ، وَالاعْتِقَادُ بأَنَّها أَكْمَلُ الصِّفَاتِ وَأَعْلاَهَا، وَأَنَّهَا لَا تُشَابِهُ صِفَاتِ الخَلْقِ، كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ (١) اللهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ (٣) وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ (٤)﴾ [الإِخْلاَصُ: ١-٤]، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النَّحْلُ: ٧٤]. وقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَىٰ: ١١]). اهـ

**وَقَالَ العَلَّامَةُ صَالِحُ بنُ فَوْزَانَ الفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ في «الإِرْشَادِ» (ص٢٠٦):** (مَنْهَجُ السَّلَفِ الصَّالِحِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ الَّذِينَ هُمُ الفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ فِي أَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ: إِثْبَاتُهَا؛ كَمَا جَاءَتْ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، مَعَ اعْتِقَادِ مَا دَلَّتْ عَلَيهِ، وَأَنَّهَا عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ إِثْبَاتِهَا تَشْبِيهُ اللهِ بِخَلْقِهِ، تَعَالَىٰ اللهُ عَنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ صَفَاتِ الخَالِقِ

(١) مِنْ هَذِهِ الصِّفاتِ الّتي أَجْمَعَ السَّلَفُ عَلَيْهَا؛ صِفَةُ: «**الظِّلِّ**» للهِ تَعَالَىٰ.

تَخُصُّهُ وَتَلِيقُ بِهِ، وَصِفَاتُ المَخْلُوقِينَ تَلِيقُ بِهِمْ وَتَخُصُّهُمْ، وَلَا تَشَابُهَ بَيْنَ الصِّفَتَيْنِ، كَمَا أَنَّهُ لَا تَشَابُهَ بَيْنَ ذَاتِ الخَالِقِ - سُبْحَانَهُ - وَذَاتِ المَخْلُوقِ). اهـ

❁ ❁ ❁

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

# ذِكْرُ الدَّلِيلِ
# عَلَى ثُبُوتِ صِفَةِ الظِّلِّ للهِ تَعَالَى

* اعْلَمْ وَفَّقَكَ اللهُ أنَّ صِفَةَ «**الظِّلِّ**»؛ هِيَ صِفَةٌ ثَابِتةٌ للهِ عَزَّ وجَلَّ بِالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، وإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ، وَأَئِمَّةِ الحَدِيثِ.(١)

**فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ، **عَنِ النَّبِيِّ** ﷺ **قَالَ: (سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الإِمَامُ العَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي المَسَاجِدِ، وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا فِي اللهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ، أَخْفَىٰ حَتَّىٰ لاَ تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ).** (٢)

**وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** ﷺ، **قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ: **إِنَّ اللهَ يَقُولُ يَوْمَ القِيَامَةِ: (أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي، اليَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي).**(٣)

---

(١) وَانْظُرْ: «النَّقْضَ عَلَىٰ المَرِيسِيِّ» لِلدَّارِمِيِّ (ج١ ص٥٦١)، وَ«الفَتَاوَىٰ» لِابنِ بَازٍ (ج٢٨ ص٤٠٢).

(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ في «صَحِيحِهِ» (٦٦٠)، وَمُسْلِمٌ في «صَحِيحِهِ» (١٠٣١).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في «صَحِيحِهِ» (٢٥٦٦).

**عَنْ أَبِي اليُسْرِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَظَلَّهُ اللهُ فِي ظِلِّهِ).**[1]

**قُلْتُ**: وَهَذِهِ الأَحَادِيثُ تَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ: «**الظِّلَّ**» أُضِيفَ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، فَهُوَ صِفَةٌ للهِ تَعَالَىٰ؛ أَيْ: فَهُوَ لَهُ «**ظِلٌّ**» يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ لاَ نَعْلَمُ كَيْفِيَّتَهُ.

* وَالنَّبِيُّ ﷺ ذَكَرَ: «**الظِّلَّ**» للهِ تَعَالَىٰ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ بتَأْوِيلٍ، وَلاَ تَفْسِيرٍ بِمِثْلِ: تَعْطِيلِ المُعَطِّلَةِ أَوْ تَأْوِيلِهِمْ.

* وَكَذَلِكَ الصَّحَابَةُ ﷺ رَوَوْا هَذِهِ الأَحَادِيثَ، وَسَكَتُوا عَنْهَا، وَلَمْ يَخُوضُوا فِيهَا بتَأْوِيلٍ، أَوْ تَفْسِيرٍ بِخِلاَفِ السُّنَّةِ، أَوْ بِخِلاَفِ لُغَةِ العَرَبِ.

**قُلْتُ**: وَمَسَائِلُ الصِّفَاتِ لَيْسَ فِيهَا؛ أَيُّ: اخْتِلاَفٍ، و«**الظِّلُّ**» مِنَ الصِّفَاتِ، وَلَمْ يَخْتَلِفْ فِيهِ السَّلَفُ عَلَىٰ أَنَّهُ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَىٰ.[2]

*** سُئِلَ العَلاَّمَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيزِ بنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ في «الفَتَاوَىٰ» (ج٢٨ ص٤٠٢)؛ عَنْ حَدِيثِ: السَّبْعَةِ الَّذِينَ يُظِلُّهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلّ في ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ، فَهَلْ يُوصَفُ اللهُ تَعَالىٰ بأَنَّ لَهُ ظِلاًّ؟.**

---

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ في «صَحِيحِهِ» (٣٠٠٦).

(٢) انْظُرْ: تَفْصِيلَ ذَلِكَ في كِتَابِ شَيْخِنَا العَلاَّمَةِ المُحَدِّثِ فَوْزِيِّ الأَثَرِيِّ: «فَرَحُ الأَفْوَاهُ في إِثْبَاتِ صِفَةِ الظِّلِّ للهِ»، فَقَدْ كَفَّىٰ وَوَفَّىٰ حَفِظَهُ اللهُ.

**فَأَجَابَ** رحمه الله: (نَعَمْ: كَمَا جَاءَ في الحَدِيثِ، وفي بَعْضِ الرِّوايَاتِ: «**في ظِلِّ عَرْشِهِ**»[1]، لَكِنْ في الصَّحِيحَيْنِ: «**فِي ظِلِّهِ**»، فَهُوَ لَهُ **ظِلٌّ يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ، لَا نَعْلَمُ كَيْفِيَّتَهُ** مِثْلُ: سَائِرِ الصِّفَاتِ، **وَالبَابُ وَاحِدٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعة**، وَاللهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ).اهـ

❁ ❁ ❁

(١) وَرِوَاياتُ: «**فِي ظِلِّ عَرْشِهِ**» كُلُّهَا مُنْكَرَةٌ لَا تَصِحُّ، فَافْهَمْ لِهَذَا تَرْشَدْ.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

## ذِكْرُ الدَّلِيلِ
## عَلَى أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ صِفَةً مِنَ الصِّفَاتِ الثَّابِتَةِ فَقَدْ كَفَرَ بِاللهِ تَعَالَى إِذَا كَانَ مِنْ دُونِ العُلَمَاءِ المُجْتَهِدِينَ، فَالأَمْرُ خَطِيرٌ

اعْلَمْ وَفَّقَكَ اللهُ أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ صِفَةً مِنَ الصِّفَاتِ الثَّابِتَةِ فَقَدْ كَفَرَ بِاللهِ تَعَالَىٰ إِذَا كَانَ مِنْ دُونِ العُلَمَاءِ المُجْتَهِدِينَ.

**١) عَنِ الإِمَامِ ابنِ خُزَيْمَةَ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: (القُرْآنُ كَلاَمُ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّ القُرْآنَ مَخْلُوقٌ، فَهُوَ كَافِرٌ باللهِ العَظِيمِ، لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ، وَلَا يُعَادُ إِنْ مَرِضَ، وَلَا يُصَلَّىٰ عَلَيْهِ إِنْ مَاتَ، وَلاَ يُدْفَنُ فِي مَقَابِرِ المُسْلِمِينَ، وَيُسْتَتَابُ فَإِنْ تَابَ، وَإِلاَّ ضُرِبَتْ عُنُقُهُ).**[1]

**قُلْتُ:** فَالإِمَامُ ابنُ خُزَيْمَةَ رَحِمَهُ اللهُ كَفَّرَهُ بِإِنْكَارِهِ لِصِفَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهِيَ صِفَةُ الكَلاَمِ للهِ تَعَالَىٰ، وَهَذَا الَّذِي أَجْمَعَ عَلَيْهِ السَّلَفُ.

---

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ الصَّابُونِيُّ فِي «الاعْتِقَادِ» (ص١٦٨).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج١٤ ص٣٧٤)، وَفِي «تَذْكِرَةِ الحُفَّاظِ» (ج٢ ص٧٢٨).

**٢) وَعَنِ الإِمَامِ ابنِ خُزَيْمَةَ رحمه الله قَالَ: (مَنْ لَمْ يُقِرَّ [وَفِي رِوَايَةٍ: مَنْ لَمْ يَقُلْ] بِأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ عَلَىٰ عَرْشِهِ قَدِ اسْتَوَىٰ فَوْقَ سَبْعِ سَمَاوَاتِهِ، فَهُوَ كَافِرٌ بِرَبِّهِ يُسْتَتَابُ، فَإِنْ تَابَ، وَإِلَّا ضُرِبَتْ عُنُقُهُ).**[1]

**قُلْتُ:** فَالإِمَامُ ابنُ خُزَيْمَةَ رحمه الله كَفَّرَهُ لِإِنْكَارِ صِفَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهِيَ اسْتُوَاءُ اللهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ عَرْشِهِ، وَقَدْ أَجْمَعَ السَّلَفُ عَلَىٰ ذَلِكَ.

**٣) وَعَنِ الإِمَامِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَحْمَدَ المَرْوَزِيِّ رحمه الله قَالَ: (مَنْ قَالَ شَيْءٌ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مَخْلُوقٌ؛ عِلْمُهُ، أَوْ كَلَامُهُ، فَهُوَ: زِنْدِيقٌ كَافِرٌ، لَا يُصَلَّىٰ عَلَيْهِ، وَلَا يُصَلَّىٰ خَلْفَهُ).**[2]

**٤) وَعَنِ الإِمَامِ عَبْدِ اللهِ بنِ المُبَارِكِ رحمه الله قَالَ: (مَنْ كَفَرَ بِحَرْفٍ مِنَ القُرْآنِ، فَقَدْ كَفَرَ بِالقُرْآنِ، وَمَنْ قَالَ: لَا أُؤْمِنُ بِهَذِهِ اللَّامِ، فَقَدْ كَفَرَ).**[3]

---

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ الصَّابُونِيُّ في «الاعْتِقَادِ» (ص١٨٧)، وَالحَاكِمُ في «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الحَدِيثِ» (ص٨٤).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ في «السِّيَرِ» (ج٦٤ ص٣٧٢)، وَفي «تَذْكِرَةِ الحُفَّاظِ» (ج٢ ص٧٢٨).

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللهِ بنُ أَحْمَدَ في «السُّنَّةِ» (١٩٧).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٣) **أَثَرٌ حَسَنٌ.**

أَخْرَجَهُ الصَّابُونِيُّ في «الاعْتِقَادِ» (ص١٧٥).

=

**قُلْتُ**: فَمَا بَالُكَ بِمَنْ أَنْكَرَ صِفَةً مِنْ صِفَاتِهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ، وَهِيَ ثَابِتَةٌ فِي القُرْآنِ، أَوِ السُّنَّةِ.

**قَالَ الإِمَامُ ابنُ أَبِي العَزِّ الحَنَفِيُّ** رَحِمَهُ اللهُ **فِي «شَرْحِ العَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ» (ج١ ص٢٥٩)**: (وَنَفْيُ الصِّفَاتِ كُفْرٌ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَقُولُ: {وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} [الشُّورَىٰ: ١١]). اهـ

**وَقَالَ الإِمَامُ ابنُ القَيِّمِ** رَحِمَهُ اللهُ **فِي «حَادِي الأَرْوَاحِ» (ص٣٢٦)؛ عَنْ رُؤْيَةِ اللهِ تَعَالَىٰ يَوْمَ القِيَامَةِ**: (اتَّفَقَ عَلَيْهَا الأَنْبِيَاءُ والمُرْسَلُونَ وجَمِيعُ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعُونَ، وَأَئِمَّةُ الإِسْلاَمِ عَلَىٰ تَتَابُعِ القُرُونِ، وَأَنْكَرَهَا **أَهْلُ البِدَعِ المَارِقُونَ**).(١) اهـ

**وَقَالَ الإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيُّ** رَحِمَهُ اللهُ **فِي «الاعْتِقَادِ» (ص٢٣٥)**: (مَنْ أَنْكَرَ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ لَا يَجِيءُ، فَهُوَ كَافِرٌ مُكَذِّبٌ). اهـ

**وَبَوَّبَ الإِمَامُ ابنُ بَطَّةَ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ الجَهْمِيَّةِ» (ج٣ ص٣٢٦)**؛ بَابٌ جَامِعٌ مِنْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ رَوَاهَا الْأَئِمَّةُ، وَالشُّيُوخُ الثِّقَاتُ، الْإِيمَانُ بِهَا مِنْ تَمَامِ السُّنَّةِ، وَكَمَالِ الدِّيَانَةِ، **لَا يُنْكِرُهَا إِلَّا جَهْمِيٌّ خَبِيثٌ**.(٢)

---

=

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(١) فَكَفَّرَهُمْ الإِمَامُ ابنُ القَيِّمِ؛ بِقَوْلِهِ: (**وَأَنْكَرَهَا أَهْلُ البِدَعِ المَارِقُونَ**)؛ أَيْ: مَرَقُوا مِنَ الدِّينِ وخَرَجُوا مِنْهُ.

(٢) **قُلْتُ**: وَلاَ يَدَعُ أَحَادِيثَ صِفَةِ «**الظِّلِّ**»، إِلاَّ مُتَعَالِمٌ مُبْتَدِعٌ.

**قَالَ الإِمَامُ البَرْبَهَارِيُّ** رَحِمَهُ اللهُ **فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ص٣٥)**: (وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَطْعَنُ فِي الآثَارِ، أَوْ يَرُدُّ الآثَارَ، فاتَّهِمْهُ عَلَىٰ الإِسْلاَمِ، وَلَا تَشُكَّ أَنَّهُ صَاحِبُ هَوًىٰ مُبْتَدِعٌ). اهـ

## فهرس الموضوعات


| الرقم | الموضوع | الصفحة |
|---|---|---|
| ١) | دُرَّةٌ نَادِرَةٌ لاَ نُزِيلُ صِفَةً مِمَّا وَصَفَ اللهُ بِهَا نَفْسَهُ أَوْ وَصَفَهُ بِهَا الرَّسُولُ..... | ٢ |
| ٢) | المُقَدِّمَةُ..... | ٣ |
| ٣) | ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ قَوْلِ المُخَالِفِ للكِتَابِ والسُّنَّةِ..... | ٥ |
| ٤) | لاَ نَسْتَوْحِشُ أَنْ نُثْبِتَ صِفَةَ: «الظِّلِّ» للهِ تَعَالَىٰ، وَقَدْ ثَبَتَتْ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَبِإِجْمَاعِ السَّلَفِ..... | ٨ |
| ٥) | فَتْوَىٰ العَلاَّمَةِ الفَقِيهِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ صَالِحٍ العُثَيْمِينَ فِي أَنَّ قَوْلَ الصَّحَابَةِ، هُوَ النَّصُّ مِنَ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَهَذَا هُوَ الإِجْمَاعُ، وَلاَ حَاجَةَ أَنْ نَبْحَثَ عَنْ قَوْلٍ لِصَحَابِيٍّ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ فِي حُكْمٍ مِنَ الأَحْكَامِ؛ فَإِنْ وُجِدَ فَبِهَا وَنِعْمَتْ، وَإِلاَّ فَلاَ..... | ٩ |
| ٦) | ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ القَاعِدَةَ وَاحِدَةٌ فِي الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ..... | ١١ |
| ٧) | ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ثُبُوتِ صِفَةِ الظِّلِّ للهِ تَعَالَىٰ..... | ٢١ |
| ٨) | ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ صِفَةً مِنَ الصِّفَاتِ الثَّابِتَةِ فَقَدْ كَفَرَ بِاللهِ تَعَالَىٰ إِذَا كَانَ مِنْ دُونِ العُلَمَاءِ المُجْتَهِدِينَ، فَالأَمْرُ خَطِيرٌ..... | ٢٤ |